



ORGANIZATION OF
AFRICAN UNITY

Secretariat
P. O. Box 3243

منظمة الوحدة الافريقية
السكرتاريه
ص. ب. ٣٢٤٣

ORGANISATION DE L'UNITE
AFRICAINNE

Secretariat
B. P. 3243

Addis Ababa اديس ابابا *

مجلس الوزراء

الدورة العادية الثالثة والثلاثون

طرابلس - ٢٠ - ٢٨ فبراير سنة ١٩٧٨

CM/ 770 (XXVIII)

PART. 4

ANNEX IV

تعقيب

وملاحظات الامين العام الادارى حول مشروع اللائحة المالية لمنظمة

الوحدة الافريقية

تقرير اللجنة المختصة باصلاح هيكل منظمة الوحدة الافريقية



(1)

مشروع اللائحة المالية

ترحب الأمانة العامة بمشروع اللائحة المالية الذي يستهدف بلا ادنى شك تحسين اساليب ادارة الميزانية والإدارة المالية للمنظمة وتشير الأمانة العامة لارتياح إلى انجاز مثل هذا العمل المفضل الذي حدد بوضوح المسؤوليات الخاصة بمختلف المسؤولين في الشؤون المالية والمحاسبين .

وبالرغم من ان مشروع اللائحة المالية يعد مقبولا في مجمله الا ان الأمانة العامة تود ابداء الملاحظات التالية :

١- تعريف عام :

كان ينبغي ان يتم بوضوح تعريف عبارات مثل " منسق الميزانية " والمسئول عن الشؤون المالية " و كاتبو الحسابات والمحاسبون " استخدمت قيسى مشروع اللائحة المالية في صفحة تسبق مباشرة الفهرس وكان يمكن ان ييسر قراءة وفهم هذه الميزات .

٢- المادة ٥٣

تنص احكام هذه المادة على ان يعرض المراقب المالي الرئيسى على الامين العام الاذ ارى تقارير كل ثلاثة اشهر وتبقى ايضا بان يعرض المراقب تقريرا سنويا عاما على مجلس المراجعين الخارجيين .

ونظرا لان هذه التقارير تغطي الحسابات والعمليات المالية لمختلف المكاتب فمن المنطقى الزام المكاتب المعنية بابداء تعليقاتها وملاحظاتها على التقارير المقدمة من المراقب الداخلى الرئيسى .

وتمهين ان يبحث مجلس المراجعين الخارجيين هذه التقارير وملاحظات مختلف المكاتب اثناء مراجعتهم الخاصة بكل مكتب على عكس ما يحدث حاليا

(٢)

از لاتعرض التقارير عليهم الا عند وصولهم الى اديس ابابا وهذا الاجراء
الموصى به يمثل ميزتين وهما: ايجاد احتمال ازدواج التقارير لاسيما
الخاضعة بالمسائل التي سبق بحثها باستفاضة في تقارير المراجع الداخلي
الرئيسي مع اتاحة الفرصة لمجلس المراجعين الخارجيين بطلب
اذا ما لزم الامر ايضاحات اضافية اثناء المراجعة التي تتم بالنسبة
لكل مكتب • ومن ثم يوصى بأن تتضمن المادة ٥٣ الفقرة الاضافية التالية :
” يتعين ارسال تقارير المراقب المالي الرئيسي الى المكاتب المعنية لاتاحة
الفرصة لها كي تبدي تعليقات وملاحظات توضح تحت تصرف مجلس
المراجعين الخارجيين عند وصولهم وذلك لمراجعة حسابات هذه

المكاتب”

المادة ٧٢

-٣-

بينما تخص المادة ٥٢ على ان اقسام المراقبة المالية للمكاتب الاقليمية
والاقليمية الفرعية للمنظمة مسئولة امام المراقب المالي الرئيسي فان
المحاسبين العاملين في المنظمة مسئولين مباشرة امام المنسق الرئيسي
وهو الامين العام • ونظرا لان مدير ادارة الشؤون المالية هو المسئول
يتولى الشؤون المالية للمنظمة ويقوم بموجب اختصاصاته بالاشرف
على العاملين في الشؤون المالية والمحاسبين فان الامانة العامة تمتد
انه قد يكون من الانسب ان يكون العاملون مسئولين مباشرة امام مدير
ادارة الشؤون المالية

المادة ٨٩

-٤-

واذ تؤخذ في الاعتبار اللغة التي يتم بها اجراء حسابات مكتب ماتايح لمنظمة

(٣)

الوحدة الافريقية فمن المرجو على الاقل لاتاحة مراجعة مرضية مراعاة
الاعتبارات اللغوية عند تشكيل مجلس المراجعين الخارجيين ولتسهيل
مهمة مجلس المراجعين الخارجيين يوصى بتحقيق توازن لغوي وان يعاد
صيغة المادة (٨٩) كما يلي .

" يشكل مجلس الوزراء مجلس او لجنة المراجعين الخارجيين وهو يضم
خبراء حسابيين وماليين يعينهم مجلس الوزراء ومثلون حكومات الدول الاعضاء
في منظمة الوحدة الافريقية مع مراعاة تحقيق توازن لغوي وتقدير مدة تكليفهم
بثلاث سنوات ويمكن اعادة انتخابهم .

المادة ٩١

-٥

تحتاج هذه المادة الى تعديل انه اذا بدأت عمليات المراجعة في نوفمبر
واذا اخذنا في الاعتبار ان اعضاء مجلس المراجعين الخارجيين يتعين
عليهم البدء ايضا في مراجعة حسابات المكاتب الاقليمية والاقليمية الفرعية
فان الامانة العامة ترى ان ما تنص عليه المادة لن يترك للمجلس الوقت
الكافي لاعداد تعليقاته وملاحظاته في الوقت المناسب لعرضها في ديسمبر على
اللجنة الاستشارية لشئون الميزانية والمالية وذلك كما تنص المادة ٣٢
من مشروع اللائحة المالية .



1978-02

Comments and Observations of the General Secretariat on the Preliminary Draft of the Financial Rules and Regulations of the Organization of African Unity

Organization of African Unity

Organization of African Unity

<https://archives.au.int/handle/123456789/9674>

Downloaded from African Union Common Repository